

Syrian Arab Republic

Damascus University

Al Assad university Hospital

-FAX:2125860 –P.o.Box:10769TEL:2126500



الجمهورية العربية السورية

جامعة دمشق

مستشفى الأسد الجامعي

هـ: ٢١٢٦٥٠٠ فاكس: ٢١٢٥٨٦٠ - ص.ب: ١٠٧٦٩

الرقم: /ص.خ

التاريخ:

إعلان طلب عروض - داخلي -

/ التنفيذ على حساب متعهد ناكل /

/ للمرة الثانية /

تعلن مستشفى الأسد الجامعي بدمشق عن رغبتها بطلب عروض لتوريد الحاجة السنوية لقسم الجراثيم لزوم قسم المخبر في المستشفى .

وفقاً للمواصفات الفنية ودفاتر الشروط المالية والحقوقية المنظمين لهذه الغاية وفقاً لما يلي:

- التأمينات الأولية : بمبلغ /٥٠٧٠٠/ل.س فقط خمسون ألف وسبعمائة ليرة سورية لا غير .

- التأمينات النهائية : ١٠ % من قيمة العقد.

- مدة تنفيذ التعاقد : حددت مدة التنفيذ بـ / ٢٤ شهر / اعتباراً من تاريخ إعطاء المتعهد أمر المباشرة بكتاب خطي صادر عن الإدارة وتطلب المواد على عدة دفعات وذلك بعد الموافقة على تواريخ فعاليتها من قبل المخبر وتسلم خلال ثلاثون يوماً من تاريخ طلبها بموجب كتاب رسمي من قبل الإدارة متضمنة الموافقة على صلاحية المواد المطلوبة .

- يجوز تقديم العرض بالقطع الأجنبي على أن يتم التسديد بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) شرط أن تكون المواد مستوردة خلال مدة تنفيذ العقد .

- مدة ارتباط العارض بعرضه : يبقى العارض مرتبطاً بعرضه مدة / ثلاثة أشهر / من اليوم التالي لانتهاج موعد تقديم العروض . يمكن الاطلاع والحصول على دفتر الشروط من دائرة العقود لدى مستشفى الأسد الجامعي بدمشق بعد تسديد قيمته البالغة /٢٠٠٠/ل.س ألفاً ليرة .

تقدم العروض إلى ديوان مستشفى الأسد الجامعي بدمشق خلال مدة أقصاها نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ٢٣/٨/٢٠٢٠ .

المدير العام

لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق

الأستاذ الدكتور حسين المحمد

دفتر الشروط الفنية الخاصة بتوريد الحاجة السنوية لقسم الجراثيم لزوم قسم المخبر في المستشفى

يحتاج مستشفى الأسد الجامعي بدمشق إلى توريد الحاجة السنوية لقسم الجراثيم في المستشفى وفق الشروط الفنية التالية:
أولاً: أوساط الزرع

| البند | المادة | الكمية | الوحدة |
|-------|------------------------|--------|--------------------------|
| ١ | Blood Agar Base Medium | ٧ | عبوة (عبوة = ٥٠٠ غرام) |
| ٢ | EMB Medium | ٧ | عبوة (عبوة = ٥٠٠ غرام) |
| ٣ | Muller- Hinton Medium | ٦ | عبوة (عبوة = ٥٠٠ غرام) |

- ١- أوساط الزرع التي بشكل بودرة تكون موضوعة في عبوات بلاستيكية مقواة غير قابلة للكسر , تحافظ على الوسط من التلوث والضياح والرطوبة, وأن تكون هذه البودرة قابلة للذوبان بشكل جيد في الماء المقطر ولا تعكره .
- ٢- وسط الزرع يسمح بنمو مستعمرات جرثومية معزولة مميزة من حيث الشكل واللون والبنية ضمن الفترات الزمنية المعروفة .
- ٣- أوساط الزرع التي بشكل جل تكون موجودة ضمن أنابيب زجاجية محكمة الإغلاق ومصبوبة بشكل مائل وشفافة ..
- ٤- البنود غير قابلة للتجزئة.
- ٥- يجوز تبديل بند ببند آخر شرط وروده بالعقد.

ثانياً: ملونات

| البند | المادة | الكمية | الوحدة |
|-------|---------------------|--------|--------|
| ١ | Gram –Stain | ٢ | كيت |
| ٢ | Ziehl –Nelson Stain | ٢ | كيت |

- ١- الملون لا يترسب في الخلايا الجرثومية وإنما يلون الخلية , ويعطي ألوان واضحة وصحيحة حسب المعايير, موزعة بعبوات محتومة ومعقمة حسب الطلب ولا يترسب في هذه العبوات. .
- ٢- البنود غير قابلة للتجزئة.
- ٣- يجوز تبديل بند ببند آخر شرط وروده بالعقد.

ثالثاً: الصادات الحيوية:

| البند | الصاد الحيوي | الكمية | الوحدة |
|-------|----------------|----------|---------------|
| ١ | oxacillin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٢ | Erythromycin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٣ | Teicoplanin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٤ | Clarithromycin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٥ | Vancomycin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٦ | Rifamycin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٧ | Clindamycin | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٨ | Linezolid | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ٩ | Penicillin G | 10 tubes | Tube =50 disc |
| ١٠ | Gentamicin | 15 tubes | Tube =50 disc |

| | | | |
|----------------|----------|-------------------------------|----|
| Tube =50 disc | 15 tubes | Azithromycin | ١١ |
| Tube =50 disc | 25 tubes | Tobramycin | ١٢ |
| Tube =50 disc | 15 tubes | Amikacin | ١٣ |
| Tube =50 disc | 5 tubes | Colistin | ١٤ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Levofloxacin | ١٥ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Trimethoprim/sulfamethoxazole | ١٦ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Ampicillin/sulbactam | ١٧ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Ceftazidime | ١٨ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Imipenem | ١٩ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Cefazolin | ٢٠ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Pipracillin/tazobactam | ٢١ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Tetracycline | ٢٢ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Nitrofurantoin | ٢٣ |
| Tube =50 disc | 20 tubes | Amoxicillin/clavulanate | ٢٤ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Meropenem | ٢٥ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Ceftriaxone | ٢٦ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Aztreonam | ٢٧ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Ciprofloxacin | ٢٨ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Cefepime | ٢٩ |
| Tube =50 disc | 19 tubes | Cefotaxime | ٣٠ |
| Tube =50 disc | 5 | Tigecycline | ٣١ |
| Tube = 50 disc | 19 tubes | Cefoxitin | ٣٢ |

١- يشترط في البند الرابع أن تكون الأقراص ذات جودة عالية من حيث تجانس حواف القرص، وتماسك الطبقات الورقية المطبقة فوق بعضها لتشغيل القرص، وضوح الاختصار الذي يشير إلى اسم الصاد الحيوي والمكتوب على القرص، بالإضافة إلى انتشار الصاد الحيوي من القرص على سطح الطبق بشكل جيد جداً وسهولة سحب الأقراص من عبواتها.

٢- البنود غير قابلة للتجزئة.

٣- يجوز تبديل بند بيند آخر شرط وروده بالعقد.

دمشق في: / / ١٤٤١ هـ و / / ٢٠٢٠ م

أمين المستودع: د. وفاء الحبال
 عضو: د. أكثم اسكندر
 عضو: د. ربيعة النحاس
 رئيس اللجنة: د. سامر محمود

المدير العام

لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق

الأستاذ الدكتور حسين المحمد

دفتر الشروط الخاصة بالحقوقية والمالية

لتوريد الحاجة السنوية لقسم الجراثيم لزوم قسم المخبر في المستشفى

ترغب الإدارة طلب توريد الحاجة السنوية لقسم الجراثيم لزوم قسم المخبر في المستشفى وفق دفتر الشروط التالية:

مادة: ١- التعاريف: يقصد بالعبارات التالية المعنى الوارد جانب كل منها:

- الإدارة: مستشفى الأسد الجامعي بدمشق .
- العارض: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتقدم بعرض إلى الإدارة وفقاً لأحكام هذا الدفتر ودفتر الشروط الفنية .
- المتعهد المرشح: هو من يرسو عليه طلب العروض بعد المقارنة الفنية والمالية والحقوقية ولم يبلغ أمر المباشرة.
- الغاية من طلب العروض: إن الغاية من التعهد هي توريد الحاجة السنوية لقسم الجراثيم لزوم المخبر في المستشفى، وفقاً لدفتر الشروط الفنية الخاصة المعد لهذه الغاية والصادر عن مستشفى الأسد الجامعي بدمشق ووفقاً للأحكام الواردة بهذا الدفتر ووفقاً لدفتر الشروط العامة لنظام العقود الموحد الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

مادة: ٢- تقديم العروض:

تقدم العروض من قبل العارض ضمن ثلاث مغلفات مغلقة وتحفظ في مغلف رابع مغلق ومختوم من قبل العارض مكتوب عليه موضوع طلب العروض واسم العارض وفقاً لما يلي :

- المغلف الأول: يحوي:

- ١- الأوراق الثبوتية المنصوص عليها في المادة /١١/ من نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٢- طلب موقع من العارض أو وكيله للاشتراك في طلب العروض لتوريد المواد والتجهيزات المطلوبة والمنوه عنها في دفتر الشروط الفنية وملصق عليه طابع مالي بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع إعادة إعمار + طابع بحث علمي + طابع شهيد .
 - ٣- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط الخاصة ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وأنه يقبل بما ورد فيها من شروط وأحكام ملصق عليه طابع ب (١٠٠) ل.س .
 - ٤- التأمينات الأولية .
 - ٥- وثيقة تثبت أن المواد مسجلة لدى وزارة الصحة .
- المغلف الثاني: يحوي العرض الفني والمواصفات الفنية والكتالوجات ويذكر بلد الصنع ولا يجوز أن يتضمن أية أسعار أو تخفيضات أو شروط حقوقية أو مالية .
- المغلف الثالث: يحوي العرض المالي مفصلاً فيه قيمة العرض لكل مادة، ويجوز تقديم العرض بالقطع الأجنبي على أن يتم التسديد باليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي استناداً إلى التعاميم الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء بهذا الخصوص على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية (شهادة جمركية أو أية وثيقة صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تنفيذ صراحة بان المستوردات موضوع التعهد من الخارج ودخلت في الاستهلاك المحلي ولا يجوز أن يتضمن أي تخفيضات أو شروط حقوقية أو فنية .
- يجوز أن يتضمن العرض الواحد أكثر من خيار .

مادة: ٣-مدة التنفيذ:

حددت مدة التنفيذ بـ / ٢٤ شهر / اعتباراً من تاريخ إعطاء المتعهد أمر المباشرة بكتاب خطي صادر عن الإدارة وتطلب المواد على عدة دفعات وذلك بعد الموافقة على تواريخ فعاليتها من قبل المخبر وتسلم خلال ثلاثون يوماً من تاريخ طلبها بموجب كتاب رسمي من قبل الإدارة متضمنة الموافقة على صلاحية المواد المطلوبة .

مادة: ٤-إتقان الصنع ودقة التنفيذ:

يجب تنفيذ جميع الأعمال بشكل ينطبق على كل ما تستوجبه الشروط والمواصفات الفنية وتعليمات الإدارة من دقة فنية وإتقان في العمل وبما يتفق مع الأصول الفنية المتعارف عليها في مثل هذه الأعمال.

مادة: ٥-طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة المواد بموجب أوامر صرف أو شيكات لصالح المتعهد:

- بعد تسليم المواد في مستودعات المستشفى وصدور محضر استلام مؤقت موقعاً من الإدارة.

مادة ٦ - اطلاع المتعهد :

يعتبر العارض بمجرد تقديم عرضه قد استوعب وتفهم وقبل جميع ما ورد بدفتر الشروط المالية والحقوقية هذا ودفتر الشروط الفنية دون أي تحفظ أو مخالفة ويعتبر أيضاً أنه قد اطلع وقبل بجميع ما ورد بدفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

مادة: ٧-التأمينات :

- التأمينات الأولية تدفع من قبل العارض بواقع /٥٠٧٠٠/ل.س فقط خمسون ألف وسبعمئة ليرة سورية لا غير، تقدم مع العرض من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية، وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إلى حساب مستشفى الأسد الجامعي في مصرف سورية المركزي رقم ٢٣/٥١٥٩ وتحفظ في المغلف الأول .

- التأمينات النهائية: تقدم من قبل المتعهد بواقع ١٠% عشرة بالمائة من قيمة العقد بموجب كفالة مصرفية أو شيك مصدق أصولاً أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إلى حساب مستشفى الأسد الجامعي في مصرف سورية المركزي رقم ٢٣/٥١٥٩ وتعاد إلى المتعهد بعد انتهاء فترة الضمان وتقدم براءات الذمة اللازمة .

مادة: ٨ - مدة ارتباط العارض بعرضه :

يبقى العارض مرتبطاً بعرضه مدة /٤٥/ يوماً من اليوم التالي لانتهاؤ موعده تقديم العروض ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه مدة /٤٥/ يوماً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطياً بإحالة طلب العروض عليه .

مادة: ٩-غرامات التأخير:

إذا تأخر المتعهد بتقديم المواد وفق أحكام العقد عن المدة المحددة فيه فنفرض عليه غرامة تأخير يومية قدرها /٠,٠٠١/ واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير على أن لا يتجاوز مجموع غرامات التأخير نسبة (٢٠%) عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد ولو يلحق بالإدارة أي ضرر من جراء هذا التأخير ويحق للإدارة أن تحسب غرامات التأخير الجزئية على أساس الجزء المتأخر في تسليمه إذا تحقق الشرطان المتلازمان التاليان:

أ- أن يكون الجزء المتأخر في تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن المواد الأخرى المسلمة.

ب- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة.

مادة: ١٠-النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد جميع النفقات والضرائب والرسوم والطابع الناجمة عن التعاقد بما فيها نفقات الإعلان ورسم طابع العقد على نسختي العقد.

مادة: ١١-التنازل عن العقد والعقود الثانوية:

لا يحق للمتعهد أن يتنازل عن مجموع الأعمال موضوع التعهد أو عن أي جزء منها ولا أن يعهد بها أو يلزمها كلها أو بعضها إلى أشخاص آخرين كمتعهدين ثانويين إلا بموافقة خطية من الإدارة وأن حصول المتعهد على مثل هذه الموافقة لا يعني بأي حال من الأحوال إلزام الإدارة

بان تدخل في أي علاقة من أي نوع كانت مع المتعهدين الثانويين كما لا يعفى المتعهد من التزاماته ومسؤولياته الفنية والإدارية والحقوقية والجزائية المفروضة عليه تجاه الإدارة بموجب أحكام هذا العقد.

مادة: ١٢-المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريق التقاص أو بأي طريق آخر.

المادة: ١٣- تعديل العقد:

حق للإدارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص (٢٥%) من القيمة الإجمالية للعقد ويعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

مادة: ١٤-الضمان:

١- يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها من كل عطل أو عيب يظهر بها يكون سببه سوء المادة وذلك طيلة مدة ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت ويكون ملزماً خلال هذه الفترة بتبديل أية مادة يثبت عطلها أو سوء صنعها ولا يسال عن العطل الذي تسببه الإدارة.

٢- تخضع المواد المبذولة إلى فترة ضمان مساوية لفترة الضمان الأصلية.

٣- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة مساوية للمدة المحددة في الفقرة ١/ من هذه المادة اعتباراً من ظهور العيب أو العلم به .

مادة: ١٥-حل الخلافات:

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمتعهد بالطرق الودية وإذا لم يتوصل إلى اتفاق ودي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري في مجلس الدولة وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

مادة: ١٦-الموطن المختار:

يلتزم المتعهد بتحديد موطناً مختاراً له في مدينة دمشق ويعتبر الموطن المذكور ملزماً للمتعهد، ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها.

مادة: ١٧-الأعدار:

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة عليه فور حلول الآجال المحددة لها دونما حاجة لأي إنذار أو أعدار من قبل الإدارة.

مادة: ١٨-المواد المطلوبة غير قابلة للتجزئة:

مادة: ١٩-شراء اضرار طلب العروض:

يمكن للعارض شراء اضرار طلب العروض - دفتر الشروط الخاص بالحقوقى والمالي ودفتر الشروط والمواصفات الفنية من ديوان الإدارة لقاء مبلغ

/ / ل.س

دمشق في: / / ١٤٤١ هـ و / / ٢٠٢٠ م

محاسب الإدارة

جورج عيسى

الاستشاري القانوني

أ. هايل الناصر

رئيسة دائرة العقود

رام سليمان

المدير العام

لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق

الأستاذ الدكتور حسين المحمد